

مرسوم أميري رقم (8) لسنة 2020م

بشأن

فض دور الانعقاد العادي الأول من الفصل التشريعي العاشر للمجلس الاستشاري لإمارة الشارقة

نحن سلطان بن محمد القاسمي، حاكم إمارة الشارقة،
بعد الاطلاع على القانون رقم (2) لسنة 1999م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية
وتعديلاته،
والقانون رقم (3) لسنة 1999م بشأن إنشاء المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية وتعديلاتهما،
والمرسوم الأميري رقم (28) لسنة 2019م بشأن دعوة المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة للانعقاد لدوره العادي الأول
من الفصل التشريعي العاشر،
وبناءً على ما عرضه رئيس المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة،
أصدرنا المرسوم الآتي:-

المادة (1)

يُفض دور الانعقاد العادي الأول من الفصل التشريعي العاشر للمجلس الاستشاري لإمارة الشارقة يوم الاثنين 11
رمضان 1441هـ الموافق 4 مايو 2020م.

المادة (2)

على رئيس المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة تنفيذ هذا المرسوم، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ:-

الأثنين: 10 رمضان 1441هـ

الموافق: 03 مايو 2020م

سلطان بن محمد القاسمي
حاكم إمارة الشارقة